

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٨٣٨٢ لسنة ٢٠١٥

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته :

وعلى قانون المراقبات المدنية والتجارية رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ وتعديلاته :

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته :

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة استئناف طنطا المؤرخ ٢٠١٥/١٠/٢٥ :

وببناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون إدارة المحاكم :

قرر :

(المادة الأولى)

نقل مقر انعقاد جلسات الدائرة الأولى الجزائية المختصة بنظر الجنائية رقم ٥ لسنة ٢٠١٣

جنائيات قسم أول كفر الشيخ والمقيدة برقم ٤ لسنة ٢٠١٣ جنائيات كلى كفر الشيخ ،

إلى معهد أمناء الشرطة بمنطقة طرة ، بدلاً من المقر الحالى ، اعتباراً من ٢٠١٥/١١/١

(المادة الثانية)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار بالواقع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم الأحد الموافق ٢٠١٥/١١/١

صدر في ٢٠١٥/١٠/٢٧

وزير العدل

المستشار / أحمد الزند